

اللجنة الاستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2025-246597

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-246597-2024)

في الدعوى المقدمة

المستأنف من/ المكلف
ال المستأنف ضد/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك
الحمد لله وحده والصلوة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الخميس 15/05/2025م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 26/02/1444هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كل من:

رئيساً / الدكتور ...

عضوً / الدكتور ...

عضوً / الأستاذ ...

الوقائع

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ: 15/12/2024م، من/ ...، هوية وطنية رقم (...) على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام ذي الرقم (IZD-2024-241239-2024-Z-241239) المتعلقة بالربط الزكوي التقديرى لعام 2013م، في الدعوى المقدمة من المكلف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتى:

رفض اعتراف المدعي فيما يتعلق بالربط الزكوي لعام 2013م.

وحيث لم يلق هذا القرار قبولاً لدى المكلف، فتقدمت بالائحة استئنافية اطلعت عليها الدائرة وتضمنت ما حاصله أن المكلف يطالب بقبول استئنافه ونقض قرار دائرة الفصل.

وفي يوم الخميس بتاريخ 15/05/2025م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل جلستها في تمام الساعة 08:00 ص بحضور أعضائها المدونة أسمائهم في المحضر، وذلك عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم (1) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل اللجان الزكوية والضريبية والجماركية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (25711) وتاريخ: 08/04/1445هـ؛ وبعد الاطلاع على طلب الاستئناف، وعلى المذكرات المقدمة، وما احتواه ملف

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2025-246597

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-246597-2024)

الدعوى من أوراق ومستندات، وبعد المداولة، وحيث إن الدعوى مهيئة للفصل فيها بحالتها الراهنة، فإن
الدائرة تقرر قفل باب المراجعة ودجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

بعد الاطلاع على قواعد عمل اللجان الزكوية والضريبية والجمالية الصادرة بالأمر الملكي رقم (25711) و تاريخ 1445/04/08هـ والأنظمة ذات الصلة.

وحيث إن الثابت من القرار محل الاستئناف، ومن مستندات الدعوى، أن المبلغ محل النزاع لم يتجاوز (خمسين ألف ريال)، وحيث نصت المادة (الثالثة والثلاثون) من قواعد عمل اللجان الزكوية والضريبية والجمالية الصادرة بالأمر الملكي رقم (25711) و تاريخ 1445/04/08هـ على أنه " حالات اكتساب قرارات دوائر الفصل الصفة النهائية: 1- تكتسب قرارات دوائر الفصل الصفة النهائية في الحالات التالية: 1- الدعاوى التي لا تزيد قيمة المبالغ المستحقة أداؤها على (خمسين ألف) ريال" وحيث لم تتجاوز قيمة هذه الدعوى مبلغ خمسين ألف ريال، الأمر تخلص معه هذه الدائرة إلى اكتساب قرار دائرة الفصل للصفة النهائية، وبالتالي فهو ضمن القرارات غير القابلة للاستئناف، وعليه تقرر لدى هذه الدائرة عدم قبول استئناف المكلف شكلاً.

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

عدم قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه المكلف ، هوية وطنية رقم (...) على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام ذي الرقم (IZD-2024-241239) الصادر في الدعوى رقم (Z-241239-2024) المتعلقة بالربط الزكوي التقديرى لعام 2013م

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2025-246597

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-246597-2024)

عضو

عضو

الدكتور/ ...

الأستاذ/ ...

رئيس الدائرة

الدكتور/ ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموقعه إلكترونياً.